المستخلص

تعد المصارف الأهلية إحدى وسائل النهوض بالاقتصاد الوطني في البلد، بما تسهم به من عمليات مصرفية مختلفة ، فضلاً عن قيامها بالحفاظ على المراكز المالية للمودعين والمستثمرين، عن طريق ما تقوم به المصارف الاهلية من أنشطة وعمليات مصرفية ، إلا ان هذه الاعمال قد تواجه بعض المخاطر، الامر الذي يتطلب وجود رقابة فعّالة ومنتجة من أجل تقليل هذه المخاطر ، فبرزت أهمية الرقابة بظهور التعامل المصرفي ، وترسخ اساسها القانوني في التشريعات القانونية ، وهي وظيفة يؤديها البنك المركزي العراقي في رقابته على المصارف الأهلية ، فضلاً عن جهات أخرى كمراقب الحسابات الخارجي ، لخلق قطاع مصرفي تكون له القدرة على مواجهة المخاطر والأزمات التي تصيب المودعين والمتعاملين معه او يكون تأثيرها مباشر على المصرف ذاته، وأن رقابة البنك المركزي على المصارف الأهلية قد تكون سابقة على تأسيس تلك المصارف عن طريق رقابة إجراءات تأسيس المصارف ولا تقف عند هذا الحد بل تمارس رقابة لاحقة على الاعمال والانشطة المصرفية بعد حصوله على الترخيص المصرفي ، وقد تتعرض المصارف الاهلية عند ممارستها هذه الاعمال إلى مشكلات مالية أو إدارية تجعل تلك المصارف غير قادرة على الوفاء بالتزاماتها ، مما يعرضها ذلك إلى إجراءات قانونية تفرض من قبل البنك المركزي قد تتمثل بالوصاية لحماية المصرف وتلافياً للأثار السلبية التي تؤثر عليه وعلى المتعاملين معه ، فضلاً عن تعرضه لعقوبات إدارية تتمثل بالغرامة التي تكون مناسبة لجسامة ما أرتكبه من مخالفة ، وقد يكون أثر الرقابة بشكل مباشر بإلغاء الترخيص المصرفي وتصفيته، وتكون قرارات البنك المركزي خاضعة لرقابة محكمة الخدمات المالية التي تختص بالنظر بالقرارات والاوامر الصادرة عن البنك المركزي، وما يستتبع ذلك إتخاذ اجراءات لاحقة تتمثل بالحجز على أموال المصارف الاهلية نتيجة لعدم وفائها بالتزاماتها المالية أو عجزها عن تسديد تلك الالتزامات ، وهذا ما يؤدي إلى إقامة الدعاوى من قبل الدائنين ، وما يترتب عليه من اتخاذ إجراءات قانونية على أموال هذه المصارف من قبل الدائنين لاستيفاء حقوقهم.